

سنن البيهقي الكبرى

9560 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو عمرو إسماعيل بن نجيد السلمى ثنا محمد بن إبراهيم العبدي ثنا بن بكير ثنا مالك أنه ٧ بلغه أن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبا هريرة رضي الله تعالى عنهم سئلوا عن رجل أصاب أهله وهو محرم بالحج فقالوا ينفذان لوجهما حتى يقضيا حجهما ثم عليهما الحج من قابل والهدي وقال علي بن أبي طالب هه فإذا أهلا بالحج عام قابل تفرقا حتى يقضيا حجهما